

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-89517

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (W-89517-2021)

في الدعوى المقامة

من / المكلف
سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)
المستأنف
المستأنف ضده
ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأربعاء 2023/06/14م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/ ...
رئيساً
الدكتور/ ...
عضواً
الأستاذ/ ...
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2021/12/29م، من / فرع شركة ...، سجل تجاري (...)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (-IZD-2021-1589) الصادر في الدعوى رقم (W-45587-2021) المتعلقة بالربط الزكوي الضريبي للأعوام من 2014م وحتى 2017م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

الناحية الشكلية:

- قبول دعوى المدعية/ شركة ... وإخوانه ذات السجل التجاري (...) من الناحية الشكلية.

الناحية الموضوعية:

عدم جواز نظر الدعوى المقامة من المدعية/ فرع شركة ... (سجل تجاري رقم ...) على المدعى عليها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، لسبق الفصل فيها.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ يعترض المكلف على قرار لجنة الاعتراض محل الطعن، فإنه يدّعي بأنه وفيما يخص بند (ضريبة الاستقطاع على الأرباح الموزعة لشهر يناير 2019م وشهر ديسمبر 2019م) حيث أن اعتراض المكلف يكمن في أن القرار الصادر في تلك الدعوى يخص الاعتراض على الربط الضريبي للأعوام من 2014م حتى 2017م ولم يتم الإشارة فيه إلى الدعوى رقم (W-45587-2021) التي تخص الاعتراض على ربط ضريبة الاستقطاع لشهر ديسمبر من الأعوام 2014م حتى 2019م وشهر يناير 2019م.

وفي يوم الأربعاء بتاريخ 2023/06/14م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلساتها بدخول أعضائها المدونة أسمائهم في المدخر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 21/ 04/ 1441هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن بند (ضريبة الاستقطاع على الأرباح الموزعة لشهر يناير 2019م وشهر ديسمبر 2019م) وحيث يكمن استئناف المكلف في أن القرار الصادر في تلك الدعوى يخص الاعتراض على الربط الضريبي للأعوام من 2014م حتى 2017م ولم يتم الإشارة فيه إلى الدعوى رقم (W-45587-2021) التي تخص الاعتراض على ربط ضريبة الاستقطاع لشهر ديسمبر من الأعوام 2014م حتى 2019م وشهر يناير 2019م.

وبعد الاطلاع على ملف القضية وما احتواه من أوراق، وما جاء في قرار الدائرة محل الاستئناف الصادر في الدعوى رقم (W-45587-2021) يتبين أنه أشار في وقائعه إلى الدعوى تتعلق باعتراض المدعي على الربط الضريبي للأعوام من 2014م حتى 2017م، وأن الدائرة اطلعت على القرار الصادر في الدعوى رقم (I-2021-45567) وأنه تضمن الفصل في كافة بنود هذه الدعوى، وبالرجوع إلى قرار دائرة الفصل الصادر في الدعوى رقم (I-2021-45567) للتحقق من صحة دفع المكلف تبين أنه أشار في وقائعه إلى أن الاعتراض يخص الربط الضريبي للأعوام من 2014م حتى 2017م كما تبين أنه قضى في البند (ثامناً/ ب) بإلغاء قرار الهيئة فيما يتعلق بضريبة الاستقطاع عن الأرباح الموزعة لأطراف ذات علاقة دون تحديد فترات الخلاف المتعلقة بذلك البند، كما قضى في البند (ثامناً/ ج) بانتهاء الخلاف فيما يتعلق بضريبة الاستقطاع عن الإيجارات والدفعات الأخرى لشهر يناير 2019م، وعليه يتبين أن القرار الصادر في الدعوى رقم (I-2021-45567) قد تضمن الفصل في الخلاف حول الأرباح الموزعة للأعوام من 2014م حتى 2017م ولكنه لم يتطرق في وقائعه وأسبابه إلى الخلاف حول ضريبة الاستقطاع عن الأرباح الموزعة لشهر يناير 2019م وشهر ديسمبر 2019م، مما يتقرر معه لدى الدائرة إعادة الدعوى إلى اللجنة مصدرة القرار للفصل في الخلاف بشأن ضريبة الاستقطاع عن الأرباح الموزعة لشهر يناير 2019م وشهر ديسمبر 2019م.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / فرع شركة ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) ضد قرار الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2021-1589)

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الصادر في الدعوى رقم (W-45587-2021) المتعلقة بالربط الزكوي الضريبي للأعوام من 2014م وحتى 2017م.

ثانياً: وفي الموضوع:

إعادة الدعوى إلى دائرة الفصل للنظر فيما يتعلق ببند (ضريبة الاستقطاع على الأرباح الموزعة لشهر يناير 2019م وشهر ديسمبر 2019م).

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو
الدكتور/ ...

عضو
الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة
الدكتور/ ...